

مذكرة تفاهم بين مجلس النواب اللبناني ومجلس الشعب السوري

إن مجلس النواب في الجمهورية اللبنانية
ومجلس الشعب في الجمهورية العربية السورية

انطلاقاً من معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق الموقعة بين البلدين بتاريخ 1991/5/22 ورغبة منهما بتحقيق أوسع مجالات التعاون والتنسيق على المستوى النيابي اتفقا على ما يلي:

أولاً: على الصعيد العام

1. التعاون والتنسيق في المؤتمرات والمحافل البرلمانية العربية والدولية بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين والقضايا العربية.
2. تبادل الخبرات البرلمانية، وتنسيق الزيارات المتبادلة، وإقامة دورات تدريبية مشتركة للأجهزة الإدارية في المجلسين وتطوير آليات صنع القوانين، ورفع درجة المشاركة في مناقشة السياسات العامة بما يعزز تطوير الإدارة البرلمانية في البلدين.
3. تبادل المطبوعات والإصدارات والدوريات والمجموعات بما في ذلك المحاضر العامة التي تصدر عن المجلسين.
4. تغطية النشاطات المشتركة بين المجلسين عبر نشرها في الدوريات التي تصدر عن أي من المجلسين.

ثانياً: على الصعيد التشريعي

- مشاركة متبادلة بين المجلسين من خلال وفد يحضر إحدى جلسات الهيئة العامة أقله مرة في السنة وذلك بصفة مراقب.
- عقد اجتماعات مشتركة للجان النيابية المختصة في كل من المجلسين مرة كل ستة أشهر لمناقشة الأمور المشتركة وسبل تطوير مهام اللجان المختصة وتفعيل دورها وتحديثها بصفقتها أهم مصدر لصنع القانون.
- تشكيل هيئة مشتركة تضم برلمانيين وإداريين من كلا المجلسين لدرس وتنسيق التشريعات بين البلدين وخصوصاً ذات الصلة المشتركة بينهما.
- تشكيل لجنة برلمانية مشتركة دائمة من المجلسين مع أمانة سر خاصة بها مهمتها السهر على حسن تنفيذ بنود هذه المذكرة، واقتراح سبل تطوير العلاقة المستقبلية على أن تعقد اجتماعاً واحداً كل ستة أشهر بالتنسيق مع الأمانة العامة للمجلس الأعلى السوري - اللبناني.
- يتم تبادل برامج الإعداد والتدريب والتأهيل بين ملاكات المجلسين على أن تتولى الأجهزة المختصة تنفيذ ذلك مع كلا المجلسين.
- تعتبر هذه المذكرة نافذة من تاريخ توقيعها.
- حررت هذه المذكرة على ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية

ووقعت في دمشق بتاريخ: 2003/10/26

رئيس مجلس الشعب
في الجمهورية العربية السورية
الدكتور محمود الأبرش

رئيس مجلس النواب
في الجمهورية اللبنانية
الأستاذ نبيه بري